

(٤)

باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله

قال المصنف رحمه الله تعالى: (باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله).

نش: لما ذكر المصنف رحمه الله التوحيد وفضله، وما يوجب الخوف من ضده نبه بهذه الترجمة على أنه لا ينبغي لمن عرف ذلك أن يقتصر على نفسه، بل يجب عليه أن يدعو إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، كما هو سبيل المرسلين وأتباعهم كما قال الحسن البصري لما تلا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [نصبت: ٣٣] فقال: هذا حبيب الله، هذا ولي الله، هذا صفوة الله، هذا خيرة الله، هذا أحب أهل الأرض إلى الله، أجاب الله في دعوته. ودعا الناس إلى ما أجاب الله فيه من دعوته، وعمل صالحًا في إجابته، وقال: إنني من المسلمين. هذا خليفة الله.

قال المصنف رحمه الله تعالى: (وقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]).

نش: قال أبو جعفر ابن جرير: يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هَذِهِ الدِّعْوَةُ الَّتِي أَدْعُو إِلَيْهَا، والطريقة التي أنا عليها: من الدعاء إلى توحيد الله، وإخلاص العبادة له دون الآلهة والأوثان. والإنتهاء إلى طاعته وترك معصيته ﴿سَبِيلِي﴾ طريقتي، ودعوتي ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ تعالى وحده لا شريك له ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ بذلك، ويقين علم مني به ﴿أَنَا﴾ ويدعو إليه على بصيرة أيضًا من ﴿اتَّبَعَنِي﴾ وصدقني وأمن بي ﴿وَسُبْحَانَ اللَّهِ﴾ يقول له تعالى ذكره: وقل: تنزيهاً لله تعالى وتعظيمًا له من أن يكون له شريك في ملكه أو معبود سواه في سلطانه ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ يقول: وأنا بريء من أهل الشرك بهو لست منهم ولا هم مني. انتهى.

قال في شرح المنازل: يريد أن تصل باستدلالك إلى أعلى درجات العلم، وهي البصيرة التي تكون نسبة المعلوم فيها إلى القلب كنسبة المرئي إلى البصر، وهذه هي الخصيصة التي اختص بها الصحابة عن سائر الأمة وهي أعلى درجات العلماء.

قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨] أي: أنا وأتباعي على بصيرة. وقيل ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ عطف على المرفوع في ﴿أَدْعُو﴾ أي أنا أدعو

إلى الله على بصيرة، ومن اتبعنى كذلك يدعو إلى الله تعالى على بصيرة، وعلى القولين :
فالأية تدل على أن أتباعه هم أهل البصائر الداعون إلى الله تعالى، ومن ليس منهم فليس من
أتباعه على الحقيقة والموافقة، وإن كان من أتباعه على الانتساب والدعوى .

قال المصنف رحمه الله تعالى: (فيه مسائل):

منها: التنبيه على الإخلاص؛ لأن كثيراً من الناس لو دعا إلى الحق فهو يدعو إلى
نفسه .

ومنها: أن البصيرة من الفرائض .

ومنها: أن من دلائل حُسن التوحيد أنه تنزيه لله تعالى عن المسبة .

ومنها: أن من قبح الشرك كونه مسبة لله تعالى .

ومنها: إبعاد المسلم عن المشركين لا يصير منهم ولو لم يشرك . انتهى .

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى فى معنى قوله تعالى : ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ
وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥] الآية . ذكر سبحانه مراتب الدعوة وجعلها ثلاثة أقسام بحسب
حال المدعو :

فإنه إما أن يكون طالباً للحق محباً له . مؤثراً له على غيره إذا عرفه ، فهذا يُدعى
بالحكمة . ولا يحتاج إلى موعظة وجدال .

وإما أن يكون مشتغلاً بضد الحق لكن لو عرفه أثره واتبعه ، فهذا يحتاج إلى الموعظة
بالتريغيب والترهيب .

وإما أن يكون معانداً معارضاً ، فهذا يُجادل بالتي هي أحسن ، فإن رجع وإلا انتقل معه
إلى الجلال إن أمكن . انتهى .

وقال أيضاً رحمة الله تعالى : والفرق بين حُب الإمامة والدعوة إلى الله ، وحُب
الرياسة : هو الفرق بين تعظيم أمر الله والنصح له ، وتعظيم النفس والسعي فى حظها .
فإن الناصح لله المحب له ، يُحب أن يُطاع ربه فلا يُعصى ، وأن تكون كلمته هى العليا ،
وأن يكون الدين كله لله ، وأن يكون العباد ممثلين أوامره مجتنبين نواهيه .

فقد ناصح الله فى عبوديته ، وناصح خلقه فى الدعوة إلى الله ، فهو يحب الإمامة فى
الدين بل يسأل ربه أن يجعله للمتقين إماماً يقتدى به المقتدون ، كما اقتدى هو بالمتقين ،
فإذا أحب هذا العبد الداعي إلى الله أن يكون فى أعين الناس جليلاً ، وفى قلوبهم مهيباً ،

وإليهم حبيبًا، وأن يكون فيهم مطاعًا، لكي يأتوا به، ويقتفوا أثر الرسول ﷺ على يديه .
لم يضره ذلك بل يُحمد عليه ؛ لأنه داع إلى الله، يُحب أن يطاع ويعبد ويوحَّد . فهو يُحب ما
يكون عونًا على ذلك، وموصلًا إليه .

ولهذا ذكر الله سبحانه عباده الذين اختصهم لنفسه، وأثنى عليهم في تنزيله وأحسن
جزاءهم يوم لقائه . فذكرهم بأحسن أعمالهم وأوصافهم، ثم قال : ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ
لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فَرَّةً أُغْنِ بِأَعْمَلِنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان : ٧٤] فسأله أن يقر أعينهم
بطاعة أزواجهم وذرياتهم له سبحانه، وأن يسر قلوبهم باتباع المتقين لهم على طاعته
وعبوديته .

فإن الإمام والمؤتم متعاونان على طاعته، وإنما سأله ما يعاونون به المتقين على
مرضاته وطاعته، وهو دعوتهم إلى الله بالإمامة في الدين، التي أساسها الصبر واليقين،
قال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لِمَا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة : ٢٤]
فسؤالهم أن يجعلهم أئمة للمتقين هو سؤال أن يهديهم ويوفقهم ويمنَّ عليهم بالعلوم النافعة
والأعمال الصالحة ظاهرًا وباطنًا، التي لا تتم الإمامة إلا بها .
وتأمل كيف نسبهم في هذه الآيات إلى اسم الرحمن جلَّ جلاله ؛ ليعلم خلقه أن هذا
إنما ناله بفضلهم ورحمته، ومخص جوده ومِنَّته .

وتأمل كيف جعل جزاءهم في هذه الصورة : الغرف وهي المنازل العالية في الجنة .
وهذا لما كانت الإمامة في الدين من الرتب العالية بل من أعلى مراتب يعطاها العبد في
الدنيا كان جزاؤه عليها الغرف العالية في الجنة .

وهذا بخلاف طلب الرياسة، فإن طالبيها يسعون في تحصيلها لينالوا بها أغراضهم : من
العلو في الأرض، وتعبد القلوب لهم، وميلها إليهم، ومساعدتهم لهم على جميع
أغراضهم، مع كونهم عاين عليهم قاهرين لهم .

فترتب على هذا الطلب من المفساد ما لا يعلمه إلا الله : من البغي والحسد، والطغيان
والحقد، والظلم، والحمية للنفس دون حق الله، وتعظيم من حقر الله، واحتقار من
أكرم الله . ولا تتم الرياسة الدنيوية إلا بذلك، ولا تنال إلا بأضعافه من المفساد، والرؤساء
في عَمَى عن هذا .

فإذا كُشف الغطاء تبين لهم فساد ما كانوا عليه، ولا سيما إذا حشروا في صفة الدَّر،
بطؤهم أهل الموقف بأرجلهم ؛ إهانة لهم وتحقيرًا وتصغيرًا، كما صغروا أمر الله، وحقروا

عباده . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

قال المصنف رحمه الله تعالى: (عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: «إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله - وفي رواية: إلى أن يوحدوا الله - فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة. فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم. فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم. واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»^(١) أخرجه).

نشر: قال الحافظ: كان بعث معاذ إلى اليمن سنة عشر. قبل: حج النبي ﷺ كما ذكره المصنف - يعنى البخارى - فى أواخر المغازي وقيل: كان ذلك فى آخر سنة تسع عند منصرفه ﷺ من تبوك. رواه الواقدي بإسناده إلى كعب بن مالك. وأخرجه ابن سعد فى الطبقات عنه.

واتفقوا على أنه لم يزل على اليمن إلى أن قدم فى خلافة أبى بكر رضى الله عنه، ثم توجه إلى الشام فمات بها.

قال شيخ الإسلام: ومن فضائل معاذ رضى الله عنه: أنه ﷺ بعثه إلى اليمن مبلغًا عنه، ومفقهًا ومعلمًا وحاكمًا.

قوله: «إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب» قال القرطبي: يعنى اليهود والنصارى؛ لأنهم كانوا فى اليمن أكثر من مشركي العرب أو أغلب، وإنما نبه على ذلك ليتنبهوا لمناظرتهم. وقال الحافظ: هو كالتوطئة للوصية؛ لجمع همته عليها.

قوله: «فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله» (شهادة): رفع على أنه اسم (يكن) مؤخر. و(أول) خبرها مقدم. ويجوز العكس.

قوله: «و فى رواية «إلى أن يوحدوا الله»^(٢) هذه الرواية ثابتة فى كتاب التوحيد من صحيح البخارى. وأشار المصنف بذكر هذه الرواية إلى التنبيه على معنى شهادة أن لا إله إلا الله فإن معناها توحيد الله تعالى بالعبادة ونفى عبادة ما سواه.

وفى رواية: «فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله» وذلك هو الكفر بالطاغوت

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، حديث (١٣٩٥)، ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، حديث (١٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: التوحيد، باب: ما جاء فى دعاء النبي ﷺ، حديث (٧٣٧٢).

والإيمان بالله، كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦] والعروة الوثقى: هي (لا إله إلا الله) وفي رواية للبخاري فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله»^(١).

قلت: لا بد في شهادة أن لا إله إلا الله من سبعة شروط، لا تنفع قائلها إلا باجتماعها:

أحدها: العلم المنافي للجهل.

الثاني: اليقين المنافي للشك.

الثالث: القبول المنافي للرد.

الرابع: الانقياد المنافي للترك.

الخامس: الإخلاص المنافي للشرك.

السادس: الصدق المنافي للكذب.

السابع: المحبة المنافية لضعدها.

وفيه دليل على أن التوحيد - الذي هو إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له وترك

عبادة ما سواه - هو أول واجب، ولهذا كان أول ما دعت إليه الرسل عليهم السلام: ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [المؤمنون: ٣٢] وقال نوح: ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ [مود: ٢٦] وفيه معنى (لا إله إلا الله) مطابقة.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى: ولهذا خاطب الرسل أممهم مخاطبة من لا شك

عنده في الله، وإنما دعوهم إلى عبادة الله وحده لا إلى الإقرار به؛ فقالت لهم: ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠] فوجوده سبحانه وربوبيته وقدرته، أظهر من كل شيء على الإطلاق.

فهو أظهر للبصائر من الشمس للأبصار، وأبين للعقول من كل ما تعقله وتقر بوجوده،

فما ينكره إلا مكابر بلسانه، وقلبه وعقله وفطرته وكلها تكذبه، قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَلَيْهِ رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدِيرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَكُمْ لِقَاءَ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ﴾ [الرعد: ٢] إلى آخر الآيات.

قال شيخ الإسلام: وقد علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ واتفقت عليه الأمة أن

أصل الإسلام وأول ما يؤمر به الخلق: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله،

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، حديث (١٣٩٥).

فبذلك يصير الكافر مسلماً، والعدو ولياً، والمباح دمه وماله معصوم الدم والمال، ثم إن كان ذلك من قلبه فقد دخل في الإيمان وإن قاله بلسانه دون قلبه فهو في ظاهر الإسلام دون باطن الإيمان. قال: وأما إذا لم يتكلم بها مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين باطناً وظاهراً عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير العلماء. انتهى.

قال المصنف رحمه الله تعالى: (وفيه أن الإنسان قد يكون عالماً وهو لا يعرف معنى لا إله إلا الله أو يعرفه ولا يعمل به).

قلت: فما أكثر هؤلاء لاكثرهم الله تعالى! قوله: «فإن هم أطاعوك لذلك» أي شهدوا وانقادوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات: فيه: أن الصلاة أعظم واجب بعد الشهادتين. قال النووي ما معناه: أنه يدل على أن المطالبة بالفرائض في الدنيا لا يكون إلا بعد الإسلام، ولا يلزم من ذلك أن لا يكونوا مخاطبين بها، ويزاد في عذابهم بسببها في الآخرة، والصحيح أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة: المأمور به والمنهي عنه. وهذا قول الأكثرين. انتهى.

قوله: «فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم» فيه دليل على أن الزكاة أوجب الأركان بعد الصلاة، وأنها تؤخذ من الأغنياء وتصرف على الفقراء، وإنما خص النبي ﷺ الفقراء: لأن حقهم في الزكاة أكد من حق بقية الأصناف الثمانية، وفيه: أن الإمام هو الذي يتولى قبض الزكاة وصرفها إما بنفسه أو نائبه، فمن امتنع من أدائها أخذت منه قهراً.

وفي الحديث دليل على أنه يكفي إخراج الزكاة في صنف واحد، كما هو مذهب الإمام مالك وأحمد.

وفيه: أنه لا يجوز دفعها إلى غني ولا إلى كافر غير المؤلف، وأن الزكاة واجبة في مال الصبي والمجنون، كما هو قول الجمهور، لعموم الحديث.

قلت: والفقير إذا أفرد في اللفظ تناول المسكين وبالعكس، كنظائره. كما قرره شيخ الإسلام.

قوله: (فإياك وكرائم أموالهم) بنصب كرائم على التحذير، جمع كريمة، قال صاحب (المطالع): هي الجامعة للكمال الممكن في حقها، من غزارة لبن، وجمال صورة، وكثرة

لحم وصوف . ذكره النووي .

قلت : وهي خيار المال ، وأنفسه وأكثره ثمنًا .

وفيه : أنه يحرم على العامل في الزكاة أخذ كرائم المال ، ويحرم على صاحب المال إخراج شرار المال . بل يخرج الوسط ، فإن طابت نفسه بالكريمة جاز .

قوله : (واتق دعوة المظلوم) أي اجعل بينك وبينها وقاية بالعدل وترك الظلم .
وهذان الأمران يقيان مَنْ رَزَقَهُمَا من جميع الشرور دنيا وأخرى .

وفيه : تنبيه على التحذير من جميع أنواع الظلم .

قوله : (فإنه) أي الشأن (ليس بينها وبين الله حجاب) هذه الجملة مفسرة لضمير الشأن ، أي : فإنها لا تُحجب عن الله تعالى فيقبلها .

وفى الحديث أيضًا : قبول خبر الواحد العدل ، وجوب العمل به . وبعث الإمام العمال لجباية الزكاة ، وأنه يعظ عماله وولاته ، ويأمرهم بتقوى الله تعالى ، ويعلمهم ، وينهاهم عن الظلم ويعرفهم سوء عاقبته . والتنبيه على التعليم بالتدريج . قاله المصنف .
قلت : ويبدأ بالأهم فالأهم .

واعلم أنه لم يذكر في الحديث الصوم والحج ، فأشكل ذلك على كثير من العلماء .
قال شيخ الإسلام : أجاب بعض الناس : أن بعض الرواة اختصر الحديث ، وليس كذلك . فإن هذا طعن في الرواة ؛ لأن ذلك إنما يقع في الحديث الواحد ، مثل حديث وفد عبد القيس ^(١) حيث ذكر بعضهم الصيام وبعضهم لم يذكره .

فأما الحديثان المنفصلان فليس الأمر فيهما كذلك ، ولكن عن هذا جوابان :
أحدهما : أن ذلك بحسب نزول الفرائض ، وأول ما فرض الله الشهادتين ثم الصلاة .
فإنه أمر بالصلاة في أول أوقات الوحي ، ولهذا لم يذكر وجوب الحج ، كعمامة الأحاديث ، إنما جاء في الأحاديث المتأخرة .

قلت : وهذا من الأحاديث المتأخرة ، ولم يُذكر فيها .

الجواب الثاني : أنه كان يذكر في كل مقام ما يناسبه . فيذكر تارة الفرائض التي يقاتل عليها : كالصلاة والزكاة ، ويذكر تارة الصلاة والصيام لمن لم يكن عليه زكاة ، ويذكر تارة

(١) أخرجه البخاري ، كتاب : الإيمان ، باب : أداء الخمس من الإيمان ، حديث (٥٣) ، ومسلم ، كتاب : الإيمان ، باب : الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه من لم يبلغه ، حديث (١٧) من حديث ابن عباس .

الصلاة والزكاة والصوم . فإما أن يكون قبل فرض الحج ، وإما أن يكون المخاطب بذلك لا حج عليه .

وأما الصلاة والزكاة فلهما شأن ليس لسائر الفرائض ؛ ولهذا ذكر الله تعالى في كتابه القتال عليهما ، لأنهما عبادتان ظاهرتان ، بخلاف الصوم فإنه أمر باطن من جنس الوضوء والاعتسال من الجنابة ، ونحو ذلك مما يؤتمن عليه العبد . فإن الإنسان يمكنه أن لا ينوي الصوم وأن يأكل سرًا ، كما يمكنه أن يكتم حديثه وجنابته . وهو ﷺ يذكر في الأعمال الظاهرة التي يقاتل الناس عليها ، ويصيرون مسلمين بفعلها . فلهذا علق ذلك بالصلاة والزكاة دون الصوم . وإن كان واجبًا كما في آيتي براءة فإن براءة نزلت بعد فرض الصيام باتفاق الناس . وكذلك لما بعث معاذًا إلى اليمن لم يذكر في حديثه الصوم ، لأنه تبع وهو باطن ، ولا ذكر الحج لأن وجوبه خاص ليس بعام ، ولا يجب في العمر إلا مرة . انتهى بمعناه .

قوله : (أخرجاه) أي البخاري ومسلم ، وأخرجه أيضًا أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه .

قال المصنف رحمه الله تعالى: (ولهما عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، يفتح الله على يديه» ، فبات الناس يدوكون ليلتهم ، أيهم يعطاها . فلما أصبحوا غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها ، فقال : «أين علي بن أبي طالب؟» فقبل : هو يشتكي عينيه ، «فأرسلوا إليه» ، فأتى به ، فبصق في عينيه ودعا له ، فبرأ كأن لم يكن به وجع ، فأعطاه الراية ، «فقال : انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حُمُر النعم»^(١) . يدوكون أي يخوضون).

لشئ: قوله : (عن سهل بن سعد) أي : ابن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي ، أبو العباس ، صحابي شهير ، وأبوه صحابي أيضاً ، مات سنة ثمان وثمانين وقد جاوز المائة .

(١) أخرجه البخاري ، كتاب : الجهاد والسير ، باب : دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة . . . ، حديث (٢٩٤٢) ، ومسلم ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حديث (٢٤٠٦) .

قوله: (قال يوم خيبر) أي: في غزوة خيبر وفي (الصحيحين) عن سلمة بن الأكوع، قال: كان علي رضي الله عنه قد تخلف عن النبي ﷺ في خيبر، وكان رَمِدًا، فقال: أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ؟! فخرج علي رضي الله عنه فلحق بالنبي ﷺ فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله عز وجل في صباحها قال ﷺ: «لأعطين الراية - أو ليأخذن الراية - غداً رجل يحب الله ورسوله»، أو قال: «يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه». فإذا نحن بعلي وما نرجوه، فقالوا: هذا علي، فأعطاه رسول الله ﷺ الراية ففتح الله عليه ^(١). قوله: (لأعطين الراية) قال الحافظ: في رواية بريدة: «إنني دافع اللواء إلى رجل يحبه الله ورسوله» ^(٢) وقد صرح جماعة من أهل اللغة بترادفهما.

ولكن روى أحمد، والترمذي، من حديث ابن عباس: كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض ^(٣).

ومثله عند الطبراني عن بريدة ^(٤). وعند ابن عدي عن أبي هريرة وزاد مكتوب فيه: لا إله إلا الله محمد رسول الله ^(٥).

قوله: (يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله) فيه فضيلة عظيمة لعلي رضي الله عنه. قال شيخ الإسلام: ليس هذا الوصف مختصاً بعلي ولا بالأئمة، فإن الله ورسوله يحب كل مؤمن تقي يحب الله ورسوله، لكن هذا الحديث من أحسن ما يُحتج به على النواصب الذين لا يتولونه، أو يكفرونه أو يفسقونه، كالخوارج. لكن هذا الاحتجاج لا يتم على قول الرافضة الذين يجعلون النصوص الدالة على فضائل الصحابة كانت قبل ردتهم، فإن الخوارج تقول في علي مثل ذلك، ولكن هذا باطل؛ فإن الله تعالى ورسوله لا يطلق مثل هذا المدح على من يعلم الله أنه يموت كافراً. وفيه: إثبات صفة المحبة خلافاً للجهمية ومن أخذ عنهم. قوله: (يفتح الله على يديه) صريح في البشارة بحصول الفتح، فهو علم من أعلام النبوة.

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما قيل في لواء النبي ﷺ، حديث (٢٩٧٥)، ومسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حديث (٢٤٠٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٣/٥)، حديث (٢٣٠٤٣) وقال الهيثمي في المجمع (١٥١/٦)، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في الرايات، حديث (١٦٨١)، وابن ماجه، حديث (٢٨١٨)، وهو حديث حسن، وانظر صحيح الجامع (٤٨١٢) والمشكاة (٣٨٨٧)، الصحيحة (٢١٠٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٧/١٢)، حديث (١٢٩٠٩)، وهو حسن وانظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤٠/٢) وفي إسناده محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

قوله : (فبات الناس يدوكون ليلتهم) ينصب ليلتهم ويدوكون قال المصنف : يخوضون . أي فيمن يدفعها إليه . وفيه حرص الصحابة على الخير واهتمامهم به ، وعلو مراتبهم في العلم والإيمان .

قوله : (أيهم يُعطاها) هو برفع «أي» على البناء ؛ لإضافتها وحذف صدر صلتها .
قوله : (فلما أصبحوا غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يُعطاها) وفي رواية أبي هريرة عند مسلم أن عمر قال : (ما أحببت الإمارة إلا يومئذ)^(١) .

قال شيخ الإسلام : إن في ذلك شهادة النبي ﷺ لعلي بإيمانه باطنًا وظاهرًا ، وإثباتًا لموالاته لله تعالى ورسوله ووجوب موالاته المؤمنين له . وإذا شهد النبي ﷺ لمعين بشهادة ، أو دعا له أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة ، ومثل ذلك الدعاء ، وإن كان النبي ﷺ يشهد بذلك لخلق كثير ويدعو لخلق كثير ، وهذا كالشهادة بالجنة لثابت بن قيس^(٢) .

وعبد الله بن سلام^(٣) - وإن كان شهد بالجنة لآخرين - والشهادة بمحبة الله ورسوله للذي ضُرب في الخمر^(٤) .

قوله : (فقال أين علي بن أبي طالب) فيه سؤال الإمام عن رعيته ، وتفقد أحوالهم .

(١) أخرجه مسلم ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : من فضائل علي بن أبي طالب . . . ، حديث (٢٤٠٥) .
(٢) أخرجه البخاري ، كتاب : تفسير القرآن ، باب : ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات : ٢] الآية ، حديث (٤٨٤٦) ، ومسلم ، كتاب : الإيمان ، باب : مخافة المؤمن أن يحبط عمله ، حديث (١١٩) من حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ افتقد ثابت بن قيس فقال رجل يا رسول الله أنا أعلم لك علمه فأتاه فوجده جالساً في بيته منكساً رأسه فقال له ما شأنك فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ فقد حبط عمله وهو من أهل النار فأتى الرجل النبي ﷺ فأخبره أنه قال كذا وكذا فقال موسى فرجع إليه المرة الأخيرة بيشارة عظيمة فقال اذهب إليه فقل له إنك لست من أهل النار ولكنك من أهل الجنة .

(٣) أخرجه البخاري ، كتاب : المناقب ، باب : مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، حديث (٣٨١٢) ، ومسلم ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، حديث (٢٤٨٣) عن عامر بن سعد قال : سمعت أبي يقول : - ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لحي يمشي إنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام - .

(٤) أخرجه البخاري ، كتاب : الحدود ، باب : ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة ، حديث (٦٧٨٠) ، عن عمر بن الخطاب أن رجلاً على عهد النبي ﷺ ، كان اسمه عبد الله ، وكان يلقب جَمَارًا وكان يضحك رسول الله ﷺ وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب فأتى به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به فقال النبي ﷺ لا تلعنوه فوالله ما علمت إنه يجب الله ورسوله .

قوله: (فقيل: هو يشتكي عينيه) أي من الرمد، كما في (صحيح مسلم) عن سعد بن أبي وقاص، فقال: «ادعوا لي عليًا» فأُتي به أرمد... الحديث (١).
وفي نسخة صحيحة بخط المصنف: فقيل هو يشتكي عينيه، فأُرسل إليه مبني للفاعل، وهو ضمير مستتر في الفعل راجع إلى النبي ﷺ ويحتمل أن يكون مبنيًا لما لم يسم فاعله. ولمسلم من طريق إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال: فأرسلني إلى علي فجئت به أقوده أرمد (٢).

قوله: (فبصق) بفتح الصاد، أي: تفل.

وقوله: (ودعاه فبرأ) هو بفتح الراء والهمزة، أي: عوفي في الحال عافية كاملة، كأن لم يكن به وجع من رمد، ولا ضعف بصر، وعند الطبراني، من حديث علي: «فما رمدت ولا صدعت منذ دفع النبي ﷺ إليّ الراية» (٣).
وفيه دليل على الشهادتين.

قوله: (فأعطاه الراية). قال المصنف رحمه الله تعالى: فيه: الإيمان بالقدر؛ لحصولها لمن لم يَسعَ ومنعها عن سعى.

وفيه: أن فعل الأسباب المباحة أو الواجبة أو المستحبة لا يُنافي التوكل.

قوله: (فقال: «انفذ على رسلك») بضم الفاء -أي امض. ورسلك- بكسر الراء وسكون السين- أي على رفلك من غير عجلة. وساحتهم: فناء أرضهم وهو ما حولها.
وفيه: الأدب عند القتال، وترك العجلة والطيش، والأصوات التي لا حاجة إليها.
وفيه: أمر الإمام عمّاله بالرفق من غير ضعف ولا انتقاض عزيمة، كما يشير إليه قوله: «حتى تنزل بساحتهم».

قوله: (ثم ادعهم إلى الإسلام) أي: الذي هو معنى: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإن شئت قلت: الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده

(١) أخرجه مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حديث (٢٤٠٤).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة ذي قرد وغيرها، حديث (١٨٠٧).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٧٨/١)، حديث (٥٧٩) مختصرًا، وأبو يعلى في مسنده (٤٤٥/١)، حديث (٥٩٣)، والطيلالسي في مسنده ص (٢٦)، حديث (١٨٩)، والضياء في المختارة (٤٢٣/٢)، حديث (٨١١) تأمًا. وقال الهيثمي في المجمع (١٢٢/٩): -رواه أبو يعلى وأحمد باختصار، ورجالهما رجال الصحيح غير أم موسى وحديثها مستقيم-.

ورسوله، وما اقتضته الشهاداتتان من إخلاص العبادة لله وحده، وإخلاص الطاعة لرسوله ﷺ، ومن هنا طابق الحديث الترجمة؛ كما قال تعالى لنبيه ورسوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] .

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: والإسلام هو الاستسلام لله، وهو الخضوع له والعبودية له. كذا قال أهل اللغة.

وقال رحمه الله تعالى: ودين الإسلام الذي ارتضاه الله، وبعث به رسله: هو الاستسلام له وحده - فأصله في القلب - والخضوع له وحده بعبادته وحده دون ما سواه. فمن عبده وعبد معه إلهاً آخر لم يكن مسلماً. ومن استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً، وفي الأصل: هو من باب العمل، عمل القلب والجوارح. وأما الإيمان فأصله: تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب. انتهى.

فتبين أن أصل الإسلام: هو التوحيد ونفي الشرك في العبادة، وهو دعوة جميع المرسلين، وهو الاستسلام لله تعالى بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة فيما أمرهم به على ألسن رسله، كما قال تعالى عن نوح أول رسول أرسله: ﴿أَنِ اعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَٱطِيعُوهُ﴾ [نوح: ٣] وفيه: مشروعية الدعوة قبل القتال، لكن إن كانوا قد بلغتهم الدعوة جاز قتالهم ابتداءً؛ لأن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون^(١)، وإن كانوا لم تبلغهم الدعوة وجبت دعوتهم.

قوله: (وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه) أي في الإسلام، إذا أجابوك إليه فأخبرهم بما يجب من حقوقه التي لا بد لهم من فعلها، كالصلوات والزكاة، كما في حديث أبي هريرة: «فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»، ولما قال عمر لأبي بكر في قتاله مانعي الزكاة: كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» قال أبو بكر: فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى

(١) حديث غزوة بني المصطلق: أخرجه البخاري، كتاب: العتق، باب: من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وقذى وسبى الذرية...، حديث (٢٥٤١)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة، حديث (١٧٣٠) من حديث عبد الله بن عمر: -أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تُسقى على الماء فقتل مقاتلهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية-.

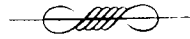
رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها^(١).

وفيه : بعث الإمام الدعاة إلى الله تعالى ، كما كان النبي ﷺ وخلفاؤه الراشدون يفعلون ؛ كما في (المسند) عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال في خطبته : ألا إني والله ما أرسل عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم . ولكن أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وسننكم^(٢).

قوله : (فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم) أن : مصدرية واللام قبلها مفتوحة لأنها لام القسم . وأن والفعل بعدها في تأويل مصدر ، رُفع على الابتداء والخبر خير وحمر - بضم المهملة وسكون الميم - جمع أحمر . والنعم - بفتح النون والعين المهملة - أي خير لك من الإبل الحمر ، وهي أنفس أموال العرب .

قال النووي : وتشبيه أمور الآخرة بأمور الدنيا إنما هو للتقريب إلى الأفهام ، وإلا فذرة من الآخرة خير من الأرض بأسرها ، وأمثالها معها .

وفيه : فضيلة من اهتدى على يديه رجل واحد ، وجواز الحلف على الخبر والفتيا ولو لم يستحلف .



(١) أخرجه البخاري ، كتاب : الزكاة ، باب : وجوب الزكاة ، حديث (١٤٠٠) ، ومسلم ، كتاب : الإيمان ، باب : الأمر بقتال الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله محمد رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة . . . ، حديث (٢٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤١/١) ، حديث (٢٨٦) ، والحاكم في المستدرک (٤/٤٨٥) ، حديث (٨٣٥٦) من طريق أبي فراس النهدي عن عمر . وأبو فراس هذا لا يعرف ، قال الهيثمي في المجمع (٥/٢١١) : - وأبو فراس لم أر من جرحه ولا وثقه - وانظر : ضعيف أبي داود .